بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

**قرار وزاري**
**رقم (٢٧٠) بتاريخ ٢٠/٩/٢٠١٢**
**بشأن : تنظيم القبول بفصول الخدمات بالمدارس الثانوية التجارية ( نظام ثلاث سنوات)**

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن الخطط الدراسية المطورة بالمدارس الثانوية الفنية التجارية نظام ثلاث سنوات،

وعلى القرارات الوزارية أرقام ٤٥٥ و ٤٥٦ و ٤٨٤ لسنة ١٩٩٩ بشأن نظم تقييم وضوابط الامتحانات لطلاب مدارس التعليم الزراعي والتجاري والصناعي ،

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ونظم تقدم الطلبة والعمال للامتحان من الخارج بمدارس التعليم الفنى نظام ثلاث سنوات،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات،

وللصالح العام .

**قـــرر :**

**مادة (١) :**

يقبل الطلاب الناجحون فى شهادة إتمام مرحلة التعليم الاساسى( إعدادى عام ــ إعدادى أزهرى) والذين لا تزيد سنهم فى أول أكتوبر على ثمانية عشر عاماً ولم يحصلوا على مجموع يؤهلهم للالتحاق بالمدارس الرسمية، كطلاب منتظمين بالتعليم الفنى التجارى والفندقى نظام ثلاث سنوات.

ويخصص لهم فصول مستقلة بالفترة المسائية بالمدرسة ويعاملون معاملة الفترة الصباحية .

**مادة (٢) :**

يقبل الطلاب الحاصلون على الإعدادية العامة أو الأزهرية فى سنوات سابقة ولم يلتحقوا بالتعليم وتعدوا السن القانونية المشار إليها بالمادة السابقة كطلبة عمال بالفترة الصباحية ولا يحق لهم الانتظام بالمدرسة بالفترة المسائية .

وتنظم إدارة المدرسة دراسات يومى الجمعة والسبت كمجموعات دراسية اختيارية يسدد الطالب الرسوم المستحقة عن ذلك أسوة بالطلبة المنتظمين .

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠



**مادة (٣) :**

تحدد نسبة وظائف التوجيه الفنى على هذه الفصول على أساس موجه لكل (٤٠عضواً) من المعلمين والأخصائيين القائمين بتدريس المادة .

**مادة (٤) :**

يعاد توزيع المعلمين المعينين والمؤقتين بالمدارس التجارية والفندقية الرسمية نظام ثلاث سنوات على الفصول المسائية التى تطبق هذا النظام وفى حالة وجود عجز يتم الاستعانة بالمعلمين اللازمين عن طريق التعاقد لسد هذا العجز .

**مادة (٥) :**

يسدد الطالب مبلغ مقداره (٣٠٠) ثلاثمائة جنيه كاشتراك سنوى عند التحاقه بهذا النظام، وتطبق اللائحة المالية الخاصة بنظام العمال المعمول بها حالياً .

**مادة (٦) :**

يعاد توزيع معامل الحاسب الآلى بين الفصول الصباحية والمسائية بالمدارس التى تعمل بهذا النظام .

**مادة (٧) :**

يعامل الطلاب الذين يتم قبولهم والذين لا يزيد سنهم على ثمانية عشر عاماً معاملة الطلاب المنتظمين عند طلبهم لتأدية الخدمة العسكرية .

**مادة (٨) :**

يسدد الطالب الذى يرغب فى شراء الكتب أسعارها المقررة ويتم توزيعها عليهم طبقاً لكشوف توزيع يوقع عليها الطالب .

**مادة (٩) :**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام، وعلى المعنيين بالأمر تنفيذه.

**وزير التربية والتعليم**

**(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)**